



منظمة الصحة العالمية

م٥ / معلومات وثيقة / ٧٠١
٤٠٠٠ / ديسمبر الأول / كانون الأول ١٤
EB107/INF.DOC/.5

المجلس التنفيذي
الدورة السابعة بعد المائة
البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت

الإيرادات المتعددة

-١ يضع النظام المالي المقترن الذي أقرته جمعية الصحة (القرار رقم ٦٥٣) أحكاماً تنظم تطبيق الإيرادات المتعددة. وتحدد المادة الثامنة مكونات الإيرادات المتعددة وتعرض المادة ٥ تطبيقها. وإذا صدق المجلس على القواعد المالية المقترنة فسيبدأ سريان اللائحة المالية الجديدة والنظام المالي الجديد في عام ٢٠٠١.

-٢ وتحل أحكام المادتين الثامنة والخامسة محل الممارسات السابقة فيما يتعلق بالدخل الطارئ، ومن هذه الممارسات أن بعض الإيرادات والنفقات كانت تحسب كدخل طارئ، ويخصص الرصيد للدول الأعضاء كجزء من سدادها لاشتراكاتها المقدرة، أو لأغراض أخرى بما فيها البرامج الصحية. وكثيراً ما كانت هذه الاعتمادات ظرفية، تتم في موازاة عملية الميزانية العادية، ولكن ليس كجزء منها.

-٣ وتشير هذه الوثيقة إلى ترتيبات مخطط الحواجز المالية وصندوق العقارات لأن البندين يمولان من الدخل الطارئ.

-٤ وقد أقرت جمعية الصحة الثالثة والخمسون في عام ١٩٩٩ الميزانية البرمجية، ٢٠٠١-٢٠٠٠، وعليه فستستمر بعض عناصر عمل الدخل الطارئ في عامي ٢٠٠١-٢٠٠٠ وهذه العناصر هي:

(أ) أن المبالغ المستحقة للدول الأعضاء بمقتضى مخطط الحواجز المالية السابق، أي المبالغ التي تتسب بها الدول الأعضاء فيما يتعلق بسداد الاشتراكات المقدرة بما فيها الاشتراكات عن عام ٢٠٠٠ ستقتيد في الدخل الطارئ؟

(ب) أن المبالغ التي ستكتسبها الدول الأعضاء بمقتضى مخطط الحواجز المالية الجديد فيما يتعلق بسداد الاشتراكات في عام ٢٠٠١ ستقتيد في حسابها في عام ٢٠٠١ وتنقطع من الفائدة المستحقة في عام ٢٠٠١، وكذلك عن طريق الدخل الطارئ؟

(ج) تمويل صندوق العقارات لتغطية النفقات المتعددة حتى ٣١ أيار / مايو ٢٠٠١، الذي تولت جمعية الصحة تخصيصه بالفعل، أما النفقات المزمعة في الفترة الممتدة من ١ حزيران / يونيو ٢٠٠١ إلى ٣١ أيار / مايو ٢٠٠٢ فستقترح على جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسين لتنصيصها من الدخل الطارئ؟

(د) سيرحل أي رصيد متبق في الدخل الطارئ.

٥- وستقدم ميزانية الإيرادات المتنوعة للثانية ٢٠٠٣-٢٠٠٢ مع الميزانية البرمجية المقترحة لقراراتها في جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسين. وبمقتضى المادة ٥٥ من الدستور ستقترن ميزانية الإيرادات المتنوعة هذه إلى الاجتماع الخامس عشر للجنة الإدارة والميزانية والشؤون المالية في أيار / مايو ٢٠٠١ للنظر فيها نيابة عن المجلس.

٦- وستتم اسقاطات الدخل على أساس الخبرة التاريخية وأي تطورات متوقعة قد تؤثر على مستوى الدخل في المستقبل. وستتمثل العناصر الرئيسية في هذا الدخل في الفائدة المستحقة على أموال الميزانية العادلة والوفورات الناجمة عن الالتزامات غير المسددة. وستتم ميزنة الدخل بتحفظ، مما يعني عدم التخطيط لتحقيق أي وفورات بمقتضى مرفق أسعار الصرف.

٧- وستوضع ميزانية للنفقات التالية:

- (أ) صندوق العقارات استناداً إلى خطة دوارة لمدة خمس سنوات؛
- (ب) صندوق تكنولوجيا المعلومات استناداً إلى خطة دوارة لمدة خمس سنوات؛
- (ج) مخطط الحوافز المالية القائم على الإيرادات المتوقعة للدول الأعضاء باستخدام الخبرة التاريخية لدفع الاشتراكات المقدرة واسقاطات أسعار الفائدة؛
- (د) تكفة خيار أو تأمين لتوفير حد لمرفق أسعار الصرف؛^١
- (هـ) مبلغ معادل لحد مرفق أسعار الصرف؛

تقيد المكاسب والخسائر الناجمة عن أسعار الصرف على المعاملات والأرصدة النقدية بما يعادل الصفر.

٨- وسيعطي جمع الاسقاطات المميزة لكل من الإيرادات والنفقات رصيدها يجوز أن يقترح على جمعية الصحة ما تخصيصه للبرامج الصحية ذات الأولوية أو للدول الأعضاء لسداد جزء من اشتراكاتها المقدرة.

٩- وسيتضح بعد إغلاق الثانية ٢٠٠٣-٢٠٠٢ ما إذا كانت قد تولد فائض من الإيرادات المتنوعة. وتنص المادة ٥ من النظام المالي على أن المدير العام سيلتزم، في حالة نقص الإيرادات عن الإيرادات الواردة في ميزانية الثانية ٢٠٠٣-٢٠٠٢ بتعديل النفقات في الثانية ٢٠٠٣-٢٠٠٢ لتفادي الإنفاق الزائد.

١٠- أما إذا حدث فائض في الإيرادات، فسيحل إلى الثانية ٢٠٠٦-٢٠٠٧ كجزء من عملية وضع ميزانية هذه الثانية، التي ستجرى في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

= = =

^١ انظر أيضاً الوثيقة م٦ / م٧ وثيقة معلومات / ١.